3173 ـ التعامل مع الأم المطلّقة التي تحنّ إلى دين الكفر

السؤال

أرجو مساعدتي في مشكلتي فوالدي مطلقان حديثاً وأصبحت أمي تعيش وحدها بعيداً عن أبنائها وهي ترفض العيش معهم ثم أعلنت قريباً أنه حين تموت لا بد أن تحرق جثتها وهي تعود إلى ديانتها الأولى (الهندوسية) ثم تعود إلى الإسلام وهكذا دواليك وباعتباري أكبر الأبناء فإنني بجانبها دائماً ولا أدري ماذا أفعل؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يبدو أن والدتك محتاجة إلى عطف وعناية وفي الوقت نفسه دبّ إليها شيء من الحنين إلى الماضي متمثّلا في ديانتها المنحرفة ، فأما الأمر الأول فأهميته نابعة من فقدانها مكانتها بالطلاق الذي حصل ، فعليك أنت وإخوانك بمحاولة تعويضها بعض ما فقدت لتخفّ عليها مصيبتها وتنسى مرارة الإنكسار الذي حصل بالطلاق ، وسيكون عليك العبء الأكبر في هذا لأنّك أقرب أولادها إليها كما ذكرت ، وتتواصى مع بقيّة إخوانك وأخواتك في القيام بواجب العناية والرعاية والعطف وذلك بالكلمة الطيّبة والمواساة الرقيقة وخدمتها والقيام بشؤونها والإنفاق عليها والاستمرار في الزيارة والصلة حتى تستقر حالتها النّفسية ويهدأ بالها ويطيب خاطرها .

وأما بالنسبة للأمر الثاني وهو الحنين إلى ديانتها الأولى المنحرفة فعليكم مواجهته بالقيام بموعظتها وبذل الجهد في تبيان خطر الردّة في العودة إلى الكفر : ذكّروها بحديث النبي صلى الله عليه وسلم : " ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاوَةَ الْإِيمَانِ مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لا يُحِبُّهُ إلا لِلَّهِ وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ . " رواه البخاري ومسلم وهذا لفظ مسلم في صحيحه رقم460

وخوّفوها بقوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ (25) سورة محمد ، وبيّنوا لها مصير المرتدّ الوارد في قوله سبحانه : (وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (217) سورة البقرة .

وإذا بذلتم جهدكم فلستم بملومين بعد ذلك إذا حصل ما تكرهون ، ولكن يجب عليكم بكل حال عدم تنفيذ أي رغبة أو وصية بحرق الجثمان بعد الموت لأنّه أمر منكر لا تقرّه شريعة الإسلام (يُنظر السؤال 675) ، ونسأل الله الهداية والثبات على الإسلام وحسن الخاتمة لأمكم ولجميع المسلمين وصلى الله على نبينا محمد .